

تاج العروس من جواهر القاموس

وحكى ابن كيدسان : تَفَشَّغَ الرَّجُلُ البُيُوتَ : دَخَلَ بَيْنَهُمَا نَقْلًا
الجَوْهَرِيُّ وقيل : إذا غابَ فيها ولم تَرَهُ .
وتَفَشَّغَ الدَّيْنُ فُلَانًا : علاهُ وركبته وكذلك الجَمَلُ النِّاقَةَ .
والمُفَاشَغَةُ : أنْ يُجَرَّسَ وَلَدُ النِّاقَةِ وَيُنْذَرَ وتُعْطَفَ على وَلَدِ آخَرَ
يُجَرَّسُ إِلَيْهَا فَيُلَاقَى تَحْتَهَا فتَرى أُمَّهُ تَقُولُ : فاشَغَ بَيْنَهُمَا وقد
فُوشِغَ بِهِمَا قالَ الحارِثُ بنُ حِلَازَةَ :
بَطَلَاءُ يُجَرَّرُهُ وَلَا يَرْتِي لَهُ ... جَرَّ الْمُفَاشِغِ هَمَّ بِالْإِرْآمِ كذا في
التَّهْذِيبِ وَ الَّذِي فِي الْمُحْكَمِ : فاشَغَ النِّاقَةَ : إذا أَرَادَ أَنْ يَذْبَحَ
وَلَدَهَا فجَعَلَ عَلَيْهِ ثَوْبًا يُغَطِّي بِهِ رَأْسَهُ وَطَهَرَهُ كُلَّهٗ مَا خِلا
سَنَامَهُ فَيَرْضَعُهَا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ يُوْخِذُ عَنْهُ الثَّوْبُ
فَيُجْعَلُ على حِوَارِ آخَرَ فتَرى أَنَّهُ ابْنُهَا وَيُنْطَلِقُ بِالْآخَرَ فَيُذْبَحُ .
وَالْفِشَاغُ ككِتَابِ الشَّغَارِ وهو نَحْوُ القِرَافِ في المَهْرِ .
وَالْفِشَاغُ أَيضًا : الكَسَلُ كالتَّفَشُّغِ كما في اللِّسَانِ ويُوجَدُ هنا في بَعْضِ
النُّسخِ زيَادَةُ قوله : وكغُرَابٍ ورُمَّانٍ : نَبَاتَانِ يَلْتَوِي على الشَّجَرِ
ويَتَفَشَّغُ أَي يَنْتَشِرُ وهُوَ مُكَرَّرٌ مع ما مَرَّ لَهُ أَنْفَاءً فَيَنْبَغِي حَذْفُهُ
ومِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : تَفَشَّغَهُ الشَّيْبُ وَتَشَيَّعَهُ وَتَشَيَّعَهُ
وَتَسَمَّيْنَهُ بِمَعْنَى واحِدٍ عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ .
وفَشَّغَ الشَّيْءُ : اتَّسَعَ وانْتَشَرَ كَانْفَشَغَ .
وتَفَشَّغَتِ الغُرَّةُ مِثْلُ فَشَّغَتْ .
وفَشَّغَهُ بالسَّوْطِ فَشَّغًا : علاهُ بِهِ .
وتَفَشَّغَ الولَدُ : كَثُرُوا وفي حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : B هما قالَ لَهُ مُسْلِمُ
الأَعْرَجُ : ما هَذِهِ الفُتَيَا اللَّتِي قَدْ تَفَشَّغَتَا مِنْ طَافِ فَقْدٍ حَلَّ قالَ :
سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ A وَإِنْ رَغِمَتْكُمْ أَي انْتَشَرَتْ وَيُرْوَى قَدْ تَشَقَّقَتْ
وتَشَقَّقَتْ وَتَشَعَّبَتْ .
ويُقَالُ : تَفَشَّغَ الْخَيْرُ فِي بَنِي فُلَانٍ : إذا كَثُرَ وَفَشَا .
وفاشَغَهُ بِالْأَمْرِ : عاجَلَهُ بِهِ سَاعَةً لَقِيَهُ .

فَضَع .

فَضَعَ الْعُودَ بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ كَمَنْعَ فَضْغًا أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : أَي هَشَمَهُ .

قَالَ : وَالْمِفْضَعُ كَمَنْبَرٍ : مَنْ يَتَشَدَّقُ وَيَلْحَنُ كَأَنَّهُ يَفْضَعُ الْكَلَامَ
فَضْغًا كَذَا فِي الْعُتَابِ وَاللِّسَانِ وَالتَّكْمِلَةِ .

فَغ .

الْفَغَّةُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : هُوَ
تَضَوُّعُ الرَّائِحَةِ وَقَدْ فَغَّتْنِي الرَّائِحَةُ تَفْغُغُنِّي فَغًّا .

قُلْتُ : وَأَصْلُهُ الْفَوْغَةُ كَمَا سَيَأْتِي قَرِيبًا .

فَلَغ .

فَلَغَ رَأْسَهُ كَمَنْعَ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : أَي ثَلَّغَهُ أَي
: شَدَّخَهُ زَادَ الْأَزْهَرِيُّ بِالْعَصَا وَأَوْرَدَهُ يَعْقُوبُ فِي الْبَدَلِ أَي : أَنْ فَاءَ
فَلَغَ بَدَلَ مَنْ ثَاءَ ثَلَغَ وَبُكِّلَ مِنْهُمْ مَا رُوِيَ الْحَدِيثُ : إِنَّ يَإْنُ آتِيهِمْ
يُفْلَغُ رَأْسِي كَمَا تُفْلَغُ الْعَتَرَةُ كَمَا تَقْدِّمُ .

وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : تَفْلَغُ الشَّيْءُ : تَهَشُّمُ .

فَوَغ .

الْفَوَغُ مُحَرَّرُ كَتَّةٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ الصَّاغَانِيُّ : نَقْلًا عَنْ
بَعْضِهِمْ : هُوَ الضَّخْمُ فِي الْفَمِ وَهُوَ أَفْوَعُ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : فَاغَتِ الرَّائِحَةُ أَي : فَاحَتِ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : فَوَغَةُ الطَّيِّبِ فَوْحَتُهُ يُرْوَى بِالْعَيْنِ وَبِالْغَيْنِ

وَقَالَ كُرَاعٌ : فَوَغَةُ الطَّيِّبِ كَفَوَغَتِهِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ يَقْلُهَا

أَحَدٌ غَيْرُهُ قَالَ : وَلَسْتُ مِنْهَا عَلَى ثِقَةٍ قَالَ شَمِرٌ : وَفَوَغَةُ مِنْ

الْفَاغِيَةِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ عِنْدَهُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَائِغَةُ : الرَّائِحَةُ الْمُخَشِّمَةُ مِنَ الطَّيِّبِ

وغيره .

قُلْتُ : وَكَأَنَّهُ مَقْلُوبُ الْفَاغِيَةِ .

وَفَاغٌ : هُوَ بِسَمَرٍ قَنَدٍ . قُلْتُ : وَهُوَ مُعَرَّبٌ بَاغٌ .

فصل الكاف مع الغين .

كَرَغ